رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب القسم الثاني - الشيخ صالح محمد اللحيدان - مشروع كبار العلماء

3796 - حكم الجمع والقصر لمن ذهب للنزهه في قرية أخرى - نور على الدرب

صالح اللحيدان

يقول في رسالتي اذا ذهب الانسان للنزهة خارج مدينة الرياض مثلا الى الخرج او نحو ذلك علما انه سيعود باذن الله تعالى الى منزله في نفس اليوم فهل يجوز له الجمع في الصلاة وما الافضل في ذلك؟ الجمع والقصر ام تصلى الصلاة في وقتها - 00:00:00

اذا سافر الانسان لنزهة للخرج مثلا او الحوطة او رماح وغير ذلك من الاطراف التي يذهب الناس اليها من مقر اعمالهم ومر وقت لو اكثر في اثناء هذه الرحلة جاز للانسان ان يقصر الصلاة التي مرت عليه وهو في هذه الرحلة - 00:00:18

كما يجوز له الجمع ان كان سيمر عليه وقتان ويخرج يخرج وقتهما قبل رجوعه الى محل اقامته او يخرج وقت الاختيار جاز له في ذلك وان اتم الصلاة في هذا - 00:00:47

بهذه النزهة فلا ارى ما يمنع من من اتمامها لانه في الحقيقة ليس بسفر من جميع الوجوه وانما هو في الحقيقة سفر مشوب بالنزهة فيجوز له القصر فيما ارى كما يجوز له جمع وان كان - 00:01:03

اعداء كل صلاة في وقتها وفي اول وقتها افضل واكمل ما عدا صلاة الظهر عند اشتداد الحر فيسن تأخيرها عن اول الوقت حتى يبرد الوقت وصلاة العشاء يسن تأخيرها لمن اتفقوا - 00:01:22

على ان يؤخروها الى ان يمضي الثلث الاول او من صلى وحده والله اعلم. بارك الله فيكم - 00:01:41